

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

11593 - عن الوليد بن عبيد الله عن أبيه قال : بلغ عليا أن الأشر قال : ما بال ما في العسكر يقسم ولا يقسم ما في البيوت ؟ فأرسل إليه فقال : أنت القائل كذا ؟ قال : نعم قال : أما والله ما قسمت عليكم إلا سلاحا من مال الله كان في خزانة المسلمين أجلبوا به عليكم فنفلتكموه ولو كان لهم ما أعطيتكموه ولرددته على من أعطاه الله إياه في كتابه إن الحلال حلال أبدا وإن الحرام حرام أبدا والله لئن بثثتم لي الوشاة وبايعتموني لأسيرن فيكم سيرة تشهد لي التوراة والإنجيل والزبور أني قضيت بما في القرآن وأحسن أدبه بالدرة .
(كر)